المطلع على أبواب الفقه

- كتاب الظهار .

الظهار والتظهر والظاهر عبارة عن قول الرجل لإمرأته أنت علي كظهر أمي مشتق من الظهر وخصوا الظهر دون غيره لأنه موضع الركوب والمرأة مركوبة إذى غشيت فكأنه إذا قال أنت علي كظهر أمي أراد ركوبك للنكاح حرام علي كركوب أمي للنكاح فأقام الظهر مقام الركوب لأنه مركوب وأقام الركوب مقام النكاح راكب وهذا من إستعارات العرب في كلامها .

كوجه حماتي .

قال الجوهري حماة المرأة أم زوجها فالأحماء في اللغة أقارب الزوج والأختان أقارب الزوجة والصهر لكل واحد منهما ونقل ابن فارس في المجمل أن الأحماء كالأصهار فعلى هذا يقال هذه حماة زيد وحماة هند .

المريض المأيوس .

اسم مفعول من يئس من الشيء إذا انقطع أمله منه وهو مهموز بوزن مأكول .

ولا النحيف .

وهو الرقيق الضعيف صفة من نحف بضم الحاء وكسرها لغة فيه .

في اختيار شيوخنا .

أي شيوخ مذهبنا فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه يعني أن هذه الرواية اختارها الخرقي وغيره قال القاضي أبو يعلى وهو الصحيح .

والمجدع .

الجدع قطع الأنف والأذن والشفة وهو بالأنف أخص يقال رجل أجدع ومجدوع فأما مجدع فللتكثير لأنه لما كرر جدع